

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٦

بشأن شطب قيد وسطاء

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات، وعلى اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات الصادرة بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم الوساطة في المسائل الجنائية،

وعلى القرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠٢١ بتنظيم الوساطة في المسائل الشرعية،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّر الآتي:

مادة (١)

يُشطب قيد الوسطاء الواردة أسماؤهم بالكشف المرافق لهذا القرار من جدول قيد الوسطاء - فرع المنازعات المدنية والتجارية وفرع المسائل الجنائية والشرعية-، إنفاذاً لحكم المادة (٧) من اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات الصادرة بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٩.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٧هـ

الموافق: ١٤ يونيو ٢٠٢٦م

التسلسل	اسم الوسيط	نوع القيد
١	علي سامي عبدالله إبراهيم الوطني	فرع المنازعات المدنية والتجارية فرع المسائل الجنائية
٢	عبدالله إبراهيم مبارك خليل الدوسري	فرع المسائل الجنائية
٣	جعفر يوسف يعقوب الجمري	فرع المنازعات المدنية والتجارية فرع المسائل الجنائية
٤	أمل محسن أحمد مثنى الرياشي	فرع المنازعات المدنية والتجارية فرع المسائل الجنائية والشرعية